

هل على المرأة مسح كل الرأس من مقدمته إلى مؤخرته وبالعكس أم عليها مس مقدمته فقط؟ الشيخ اللحيدان

صالح اللحيدان

هل على المرأة مسح كل الرأس من مقدمته إلى مؤخرته وبالعكس أم عليها مسح مقدمته فقط النساء شقائق الرجال وعليهن من الواجبات مثل ما على الرجال ولا يستثنى من ذلك إلا ما ورد نص من الشارع باستثناءه - [00:00:00](#)

أو اختصاص الرجال به الطهارة للرجال والنساء سواء وإنما يخص المرأة في الطهر من الجنابة إذا كانت تمشط شعرها وتعمل عليه الصنعة ويشق عليها نقضه عند كل جنابة أن تصب الماء على شعر رأسها - [00:00:24](#)

وان تبالغ حتى يبلغ أصول الشعر. فإذا بلغ أصول الشعر فلا عليها نقض شعرها بعد ذلك أما المسح فالامر لا عناء فيه تمسح من الناصية إلى قفا الرأس ثم تعود بها إلى الناصية هكذا سنة مسح الرأس للرجل والمرأة - [00:00:48](#)